

ما حكم إخراج المسلم زكاة الفطر عن غيره ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

احسن الله اليكم شيخ يقول السائل هل يجوز اخراج الزكاة عن الوالدين الاغنياء؟ وهل يعتبر ذلك برا لهم هنا مسألة وهي مسألة هل يجوز ان يخرج الزكاة عن غيره تبرعا وتطوعا اذا كان غنيا نقول لا حرج في ذلك اذا اذن بذلك - [00:00:00](#)

اذا اخرج زكاة الفطر عن والدك او عن اخيك او عن زميل لك او عند صديق او عند اي قريب لك. وقلت سأخرج زكاة الفطر عنك. ورضي قل لا حرج - [00:00:20](#)

وهذا من باب الاحسان اليه من باب الاحسان اليه. لكن لا بد ان تخبره حتى تبرأ ذمته عند الله عز وجل. وليجل انه لا يخرج زكاة اخرى. فاذا كان الوالد غنيا والوالد غنية - [00:00:29](#)

جاز لك من باب الرهبة والاحسان اليهما ان تقول لهما ساخذ زكاة الفطر عنكما هذه السنة فهذا البر والاحسان لكن اقول يجب لا يجب لانهما قادرين على اخرج زكاة فطر انفسهما والله اعلم - [00:00:43](#)